

الاجتهاد في الإسلام هو بذل الجهد لإدراك حكم شرعي من أداته الشرعية ، وهو واجب على من كان قادراً عليه ؛ لأن الله عز وجل يقول : (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) النحل/43 ، والقادر على الاجتهاد يمكنه معرفة الحق بنفسه ، ولكن لا بد أن يكون دا سعة في العلم واطلاع على النصوص الشرعية ، وعلى الأصول المرعية ، لئلا يقع فيما يخالف ذلك ، الذين لم يدركوا من العلوم إلا الشيء اليسير من ينسب نفسه مجتهداً ، فتجده يعمل بأحاديث عامة لها ما يخصصها ، أو يعمل بأحاديث منسوبة لا يعلم ناسخها ، أو يعمل بأحاديث أجمع العلماء على أنها على خلاف ظاهرها ، ولا يدرى عن إجماع العلماء . ومثل هذا على خطير عظيم ، فالمجتهد لا بد أن يكون عنده علم بالأدلة الشرعية ، وعنه علم بالأصول التي إذا عرفها استطاع أن يستنبط الأحكام من أدتها ، بأن لا يخالف الإجماع وهو لا يدرى ؛ فإذا كانت هذه الشروط في حقه موجودة متواترة فإنه يجتهد . ويمكن أن يتجزأ الاجتهاد بأن يجتهد الإنسان في مسألة من مسائل العلم فيبحثها ويتحققها ويكون مجتهداً فيها ، أو في باب من أبواب العلم كأبواب الطهارة مثلاً . يبحثه ويتحققه ويكون مجتهداً فيه" انتهى .